

## 3157 - حكم إخراج زكاة الغنم مالاً - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما المطلوب دون ان يخرج من الغنم اي شيء؟ علما انه قد مضى على ذلك عدة سنوات ويمكن ان تكون قد توالدت تلك الشياة الحكم في يكفيه اذا اخرج من المال عنده - [00:00:00](#)

اذا اعطى العمال من الدراهم اللي عنده ولا باع شيء لا بأس وهذا ليس من اللازم يبيع من غنمه او من ابله اذا اعطاهم ما طلبوا عن النصاب والانصاء من عنده فلا حرج. ولكن الواجب والوسط - [00:00:13](#)

فاذا كانت الحكومة ما اخذت الا قليل ويرى انه دون وسط فينبغي له يكمل ويعطي الفقراء اللي عنده بقبيلتها وغيرهم كمال الزكاة لان هذا ابرأ لزمته واحوط له قد يتساهل عمان فيأخذ زكاة قليلة اقل من الواجب - [00:00:28](#)

والواجب الوسط فاذا كانت مثلا الشاة التي تجب عليه ان تساوي الوسطى ست مئة العظيمة السمينة الفا والناقصة التي هي لثيمة اربع مئة واخذوا ما يقابل اربع مئة فاخذوا مقابل لثيمة والناقصة - [00:00:47](#)

فينبغي له يكمل حتى يخرج قيمته الوسطى ستمائة ونحوها المقصود انه يلاحظ ان تكون الزكاة على الوسط من المه وابله. نعم اه لو اعطاهم اه قدرا غير صحيح بالنسبة لعدد الماشية التي عنده؟ هذا يزكي ويتوب الى الله ويستغفر وعليه يزكي الباقي - [00:01:10](#)

نعم. من كذب عليهم هذا يزكي الباقي نعم - [00:01:30](#)